

وعلى المرسوم رقم 2.08.404 الصادر في 6 ذي الحجة 1429 (5 ديسمبر 2008) المتعلق بتركيبة وكيفية عمل اللجنة الوطنية للعلامات المميزة للمنشأ والجودة؛ وبعد استطلاع رأي اللجنة الوطنية للعلامات المميزة للمنشأ والجودة خلال اجتماعها المنعقد بتاريخ 5 جمادى الآخرة 1437 (15 مارس 2016)، قرر ما يلي:

المادة الأولى

يعترف بالبيان الجغرافي «زيت الزيتون صورو» المطلوب من طرف المجموعة ذات النفع الاقتصادي «زيوت صورو»، بالنسبة لزيت الزيتون المحصل عليها وفق الشروط المحددة في دفتر التحملات المصدق عليه والملاحق بأصل هذا القرار.

المادة 2

يمكن أن تستفيد من البيان الجغرافي «زيت الزيتون صورو» فقط زيت الزيتون التي يتم إنتاجها، حصرياً، وفق الشروط المحددة في دفتر التحملات المصدق عليه والمنصوص عليه في المادة الأولى أعلاه.

المادة 3

يشمل الموقع الجغرافي المعنى البيان الجغرافي «زيت الزيتون صورو» تسع جماعات تابعة لإقليم صورو كالتالي:

أغبالو أفورار، سيدي يوسف بن أحمد وعزابة وتازوطة وأهل سيدي لحسن والعنوصر وكندر سيدي اختيار وصورو والبهاليل.

المادة 4

تعتبر زيت الزيتون ذات البيان الجغرافي «زيت الزيتون صورو» بكرا ممتازة كما تم تعريفها في المادة 3 من المرسوم المشار إليه أعلاه رقم 2.14.268 وتتميز بالخصائص الأساسية التالية:

1. الخصائص الكيميائية:

- نسبة الجموضة الحرة (المعبر عنها بحامض الأوليك) : أقل من 0,6 % أو تعادلها :

- مؤشر البيروكسيد : لا يقل عن 10meq في كل كيلوغرام أو يعادله :

- نسبة البوليفينول : لا تقل عن 200 ميلigram في كل كيلوغرام أو يعادلها :

- نسبة التوكوفيرول الإجمالية : لا تقل عن 160 ميلigram في كل كيلوغرام أو تعادلها.

المادة السابعة

علاوة على البيانات الإلزامية المنصوص عليها في النصوص التنظيمية المطبقة في مجال عنونة المواد الغذائية وعرضها، تتضمن عنونة فاكهة الصبار المستفيدة من تسمية البيان الجغرافي المعني «فاكهة صبار دلاحية الحسيمة» البيانات التالية:

- إشارة البيان الجغرافي المعني «فاكهة صبار دلاحية الحسيمة» IGP :

- الرمز الرسمي للبيان الجغرافي المعني كما تم نشره في الملحق بالمرسوم المشار إليه أعلاه رقم 2.08.403 :

- مرجع هيئة المصادقة والمراقبة.

يجب تجميع هذه البيانات في نفس المجال المرئي على نفس البطاقة.

يتم عرض هذه البيانات بخط واضح ومقرئ وغير قابل للزوال وكبير بشكل يجعله يبدو بارزا ضمن الإطار الذي طبع فيه ويمكن تمييزه بوضوح عن باقي البيانات والرسوم الأخرى.

المادة الثامنة

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 15 من جمادى الآخرة 1437 (25 مارس 2016).

الإمضاء: عزيز أخنوش.

قرار وزير الفلاحة والصيد البحري رقم 2039.16 صادر في 7 شوال 1437 (12 يوليو 2016) يتعلق بالاعتراض بالبيان الجغرافي «زيت الزيتون صورو» والمصادقة على دفتر التحملات الخاص به.

وزير الفلاحة والصيد البحري،

بناء على القانون رقم 25.06 المتعلق بالعلامات المميزة للمنشأ والجودة للمواد الغذائية والمنتوجات الفلاحية والبحرية، الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.08.56 بتاريخ 17 من جمادى الأولى 1429 (23 مايو 2008) ولا سيما المادة 14 منه :

وعلى المرسوم رقم 2.08.403 الصادر في 6 ذي الحجة 1429 (5 ديسمبر 2008) بتطبيق القانون رقم 25.06 المتعلق بالعلامات المميزة للمنشأ والجودة للمواد الغذائية والمنتوجات الفلاحية والبحرية :

وعلى المرسوم رقم 2.14.268 الصادر في 8 ربيع الآخر 1436 (29 يناير 2015) المتعلق بجودة زيوت الزيتون وزيوت الفيتور التي يتم تسويقها وبسلامتها الصحية :

المادة 6

يعهد إلى شركة «Normacert Sarl» أو كل هيئة مصادقة ومراقبة أخرى معتمدة طبقاً للنصوص التنظيمية الجاري بها العمل، القيام بمراقبة احترام البنود الواردة في دفتر التحملات، وفق برنامج المراقبة المنصوص عليه في دفتر التحملات المذكور.

وتسلم هيئة المصادقة والمراقبة المعنية للمنتجين والموردين المسجلين لديها شهادة المصادقة على زيت الزيتون المستفيدة من البيان الجغرافي المحمي «زيت الزيتون صفر».«

المادة 7

علاوة على البيانات الإلزامية المنصوص عليها في النصوص التنظيمية المطبقة في مجال عنونة المواد الغذائية وعرضها، تتضمن عنونة زيت الزيتون المستفيدة من البيان الجغرافي المحمي «زيت الزيتون صفر» :

- إشارة «زيت الزيتون البكر الممتاز» مع وضع شريط الضمان طبقاً للخصائص المنصوص عليها في المادة 10 من المرسوم السالف الذكر رقم 2.14.268

- إشارة «البيان الجغرافي المحمي زيت الزيتون صفر GIP» :

- الرمز الرسمي للبيان الجغرافي المحمي كما تم نشره في الملحق بالمرسوم المشار إليه أعلاه رقم 2.08.403

- مرجع هيئة المصادقة والمراقبة.

يجب تجميع هذه البيانات في نفس المجال المرئي على نفس البطاقة.

يتم عرض هذه البيانات بخط واضح ومقروء وغير قابل للزوال وكبير بشكل يجعله يبدو بارزاً ضمن الإطار الذي طبع فيه ويمكن تمييزه بوضوح عن باقي البيانات والرسوم الأخرى.

المادة 8

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 7 شوال 1437 (12 يوليو 2016).

الإمضاء: عزيز أخنوش.

2. الخصائص المتعلقة بالذوق والرائحة :

- حدة المذاق الفاكهي يعادل أو يفوق 3 :
- طعم الطماطم الناضجة والمتوسط اللسوسة يتراوح بين 3 و 5 حسب سلم التذوق والرائحة للمجلس الدولي للزيتون (COI) :
- خالية من العيوب.

المادة 5

يتم إنتاج زيت الزيتون ذات البيان الجغرافي «زيت الزيتون صفر» وتوضيبها وفق الشروط الأساسية التالية :

(1) يجب أن تنجذب جميع عمليات إنتاج زيت الزيتون ذات البيان الجغرافي «زيت الزيتون صفر» وتوضيبها داخل الموقع الجغرافي المشار إليه في المادة 3 أعلاه :

(2) يمكن أن تستخرج زيت الزيتون ذات البيان الجغرافي «زيت الزيتون صفر» من ثمار الزيتون المنحدرة من أصناف الأشجار «بيشولين المغربية» والأصناف المنحدرة منها الحوزية والمنارة :

(3) يجب جني الزيتون عندما يبدأ لون الثمرة في التحول من الخضراء ويجب ألا تتعدي النسبة المئوية للزيتون الأسود 30% :

(4) يجب جني الزيتون يدويا دون اللجوء لمواد القطع. وفي حالة الجني الميكانيكي، يجب استعمال شباك أو أوعية أخرى قصد استقبال الثمار التي تم جنها :

(5) يجب نقل ثمار الزيتون في حاويات نظيفة :

(6) يجب ألا تتعدي مدة تخزين ثمار الزيتون بين عملية الجني وعملية العصر ثمانية وأربعين (48) ساعة :

(7) يجب عصر الزيتون باستخدام النظام المستمر ذي مرحلتين :

(8) يجب تخزين زيت الزيتون في ظروف ملائمة بعيداً عن الضوء والحرارة وعن كل تغيير كبير في درجات الحرارة. ويجب تصفيته زيت الزيتون قبل توضيبها :

(9) يجب توضيب زيت الزيتون ذات البيان الجغرافي «زيت الزيتون صفر» في حاويات غذائية، طبقاً للنصوص التنظيمية الجاري بها العمل وتمكن من الحفاظ على جودتها، من الساعات، المعبّر عنها باللتر،

التالية : 0.25، 0.5، 0.75، 1، 3، 10.